

التعليق القانوني على معاهدات إيالة الجزائر مع فرنسا

Legal commentary on the treaties of the Regency of Algiers with France

أ.د. بعلوج أسماء*، مخبر الأمن القومي الجزائري الرهانات والتحديات، جامعة خميس مليانة
(الجزائر)

a.baaloudj@univ-dbk.m.dz

تاريخ الاستلام: 2024 /10/25 تاريخ القبول: 2024 /12/13 تاريخ النشر: 2024 /12/17

ملخص:

تبوأ "الجزائر" في العهد العثماني مكانة بارزة في البحر المتوسط، حيث استطاعت خلال القرن 18 إحداث نظام للملاحة يضمن أمنها وأمن التجارة الدولية فيه، مما جعل الدول الأوروبية تتزاحم لربط العلاقات معها، بما فيها فرنسا التي سارعت إلى تقييد الجزائر بالمعاهدات واستفادت بمقتضاها من امتيازات خاصة باستغلال الشريط الساحلي، فشيدت "الباستيون" وأظهرت نواياها الاستيطانية مع توسيعه وتحصينه بالمدافع، واختيار توقيتات مناسبة لافتعال قطع العلاقات بهدف المماطلة والتهرب من دفع ديونها، ومن ثم شن الحملات العسكرية، وبين مد المعاهدات وجزر الحملات العسكرية تشكلت العلاقات الجزائرية الفرنسية التي ميزها الاضطراب لما تكون "فرنسا" في حالات السلم والتعافي من حروبها، والاستقرار لما تكون في حالات الضعف، لتسهم وشايات اليهود والمصالح الشخصية الضيقة للدايات أو للقناصل الفرنسيين في زيادة التوتر وتأزم الوضع، وإن كانت مصالح القناصل أرجح في خدمة دولتها والتي دفعت القنصل "ديوفال" إلى بعث إرادة الاستيطان من جديد والعمل بقوة من أجل تحين الفرص لتنفيذه.

كلمات مفتاحية: إيالة الجزائر، معاهدة السلم المزعزع، معاهدة السلم المثوية، اتفاقية مسألة الديون، مشروع معاهدة السلم.

*- المؤلف المرسل

Abstract:

During the Ottoman era, Algeria occupied a prominent position in the Mediterranean, where it was able during the 18th century to establish a navigation system that guaranteed its security and the security of international trade in it, which made European countries compete to establish relations with it, including France, which rushed to restrict Algeria with treaties and benefited from special privileges in exploiting the coastal strip, so it built the "Bastille" and showed its settlement intentions by expanding it and fortifying it with cannons and choosing appropriate times to fabricate a severance of relations with the aim of procrastination and evading the payment of its debts, and launching military campaigns on Algeria when opportunities arose, and between the ebb and flow of treaties and military campaigns, Algerian-French relations were formed, which were characterized by turmoil when "France" was in times of peace and recovery from its wars, and stability when it was in times of weakness, so that the denunciations of the Jews and the narrow personal interests of the deys or the French consuls contributed to increasing the tension and worsening the situation, although the interests of the consuls were more likely to serve its state, which prompted the consul "Duval" to revive the will to settle again and work forcefully for Opportunities are waiting to be implemented.

keywords; Regency of Algiers; Treaty of Uneasy Peace; Centennial Peace Treaty; Debt Agreement; Draft Peace Treaty.

● مقدمة

يعتبر العهد العثماني من اهم فترات تاريخ "الجزائر" والذي دام ثلاثة قرون ونيف تبوأَت فيها مكانة بارزة في حوض البحر الأبيض المتوسط، وهي التي امتلكت اسطولا بحريا استطاع خلال القرن الثامن عشر إحداث نظام للملاحة في المتوسط يضمن أمنها وأمن التجارة الدولية فيه.

وأمام هذه القوة التي دعمها جيش بري وشعب ملتف حول قيادته، ومظاهر القوة الاقتصادية التي ترجمها سك النقد وتحقيق الاكتفاء الذاتي بزراعة الحبوب وتصديرها، وامتداد جغرافي على السواحل بثروات بحرية هائلة، لم تكن الدول الأوروبية تملك سوى الانصياع لدفع الضرائب لها مقابل سلامتها أو مقابل الحماية أو التبادل التجاري، ومنها مملكة صقلية، مملكة سردينيا، مملكة البرتغال، مملكة اسبانيا، النمسا، إنجلترا، هولندا، ألمانيا، السويد، الدانمارك، وفرنسا.

وهذا الانصياع فتح أعين المملكات الأوروبية على "الجزائر"، رغبة في تحطيم اسطولها والتخلص من الاتاوات التي فرضت على سفنها، او طمعا في ثرواتها، الامر الذي دفعها الى سرعة ربط العلاقات معها وتقييدها من خلال المعاهدات حتى يتم العمل على تحقيق المطامع على ارض الواقع، وذلك من خلال الحصول على امتيازات خاصة باستغلال الشريط الساحلي والتي بادرت "فرنسا" الى الحصول عليها مقابل دفع لزمات مالية الى خزينة الإيالة، وعندما تسنح الفرص كانت تترجم نواياها في السيطرة من خلال قطع العلاقات وشن الحملات العسكرية عليها.

وبين مد المعاهدات وجزر الحملات العسكرية، تشكلت العلاقات الجزائرية الفرنسية التي ميزها الاضطراب لما تكون "فرنسا" في حالات السلم والتعافي من حروبها، والاستقرار لما تكون في حالات الضعف. وفي هذه المقال نحاول تقديم قراءة قانونية تاريخية لنماذج من المعاهدات باعتبارها المجال الذي يؤطر هذه العلاقات وذلك من خلال اتباع الخطة التالية:

المبحث الأول: المعاهدات المبرمة بين الجزائر وفرنسا في القرن 17

المطلب الأول: معاهدة السلم المزعزع

المطلب الثاني: معاهدة السلم المؤتوية

المبحث الثاني: المعاهدات المبرمة بين الجزائر وفرنسا في القرن 19

المطلب الأول: اتفاقية مسألة الديون

المطلب الثاني: تداعيات اتفاقية مسألة الديون على مشروع معاهدة السلم

1. المعاهدات المبرمة بين الجزائر وفرنسا في القرن 17

نتناول في هذا المبحث نموذجين عن المعاهدات المبرمة بين الجزائر وفرنسا في القرن 17، ونراعي في الاختيار ان تكون المعاهدة الأولى قد تم ابرامها في النصف الأول من هذا القرن ويتعلق الامر بمعاهدة السلم المزعزع، وان تكون المعاهدة الثانية قد تم ابرامها في النصف الثاني منه ويتعلق الامر بمعاهدة السلم المؤتوية.

1.1 معاهدة السلم المزعزع

ان الدراسة القانونية والتاريخية لمعاهدة السلم المزعزع تتطلب منا التوقف عند ظروف ابرامها، والتطرق الى تحليلها شكليا وموضوعيا، ومن ثم الكشف عن اثارها:

1.1.1 ظروف ابرام المعاهدة: ابرمت هذه المعاهدة في عهد "الملك لويس الثالث عشر" وحاكم "الجزائر" "شريف كوسا"، وتعد اول معاهدة سياسية في تاريخ العلاقات الجزائرية الفرنسية، حيث قبل هذا التاريخ لم تكن العلاقات تركز على أية اتفاقيات او معاهدات ثنائية¹.

2.1.1 التحليل الشكلي للمعاهدة: تعد المعاهدة متوسطة الطول نسبيا، تحتوي على 9 بنود، تميز البعض منها بالطول على غرار البند 2 و6 و8، ويعد البند 9 اطولها ب 9 أسطر، أما باقي البنود فهي قصيرة على غرار البند 4 و7 اللذان جاء في سطرين.

3.1.1 التحليل الموضوعي للمعاهدة: ويتضمن النقاط التالية:

1.3.1.1 التوقيع: وقعت في 21 مارس 1619، بعد ذهاب الوفد الجزائري إلى "مرسيليا" تحت رئاسة "سنان آغا"، وبصحبة عدد كبير من التجار الجزائريين ومع سلطات هذه المدينة من قناصل ومديرين وكذلك حاكم مقاطعة "بروفنس" الدوق "دي قيز"، حيث تم ابرام الاتفاق بمدينة "تور" لذلك تعرف المعاهدة ب "معاهدة تور".

2.3.1.1 المضمون العام للمعاهدة: نصت المعاهدة على احترام الطرفين للمعاهدات المبرمة بين الدولة العثمانية وفرنسا، وأكدت على عدم تفتيش البحارة الجزائريين للسفن والمراكب البحرية التي تحمل الراية الفرنسية.

3.3.1.1 الالتزامات المفروضة بالمعاهدة: رتبت المعاهدة الالتزامات التالية:

1.3.3.1.1 الالتزامات المشتركة: وتضمنتها البنود 1 و2 و6 و9، وتتمثل في الالتزامات التالية:

- كل معاهدات الامتياز المبرمة بين العاهلين السلطان العثماني وملك فرنسا من اجل السلم والراحة العامة لمالكهما ستبقى مرعية ومحترمة بدقة وإخلاص، ولن يمس بها لا بطريق مباشر أو غير مباشر ولا بأي طريقة كانت.

¹ إسماعيل توتة، عبد القادر فكاي، "جوازات السفر الجزائرية لدول بحر الشمال (1583-1830)", مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي (الجزائر)، المجلد السابع، العدد الأول، سبتمبر 2023، ص 31.

- توقف الغارات والقرصنة والاعمال العدائية بين الطرفين.

- اطلاق سراح كل الرعايا الذين أسرو تحت الراية الفرنسية والموجودين في مدينة "الجزائر" أو في الأراضي التابعة لها، وتعاد إليهم مراكبهم وأمتعتهم، وبالمقابل اطلاق كل أتراك "مملكة الجزائر" أينما وجدوا سواء في أجفان المملكة او في داخل "مملكة فرنسا" وتسليمهم الى المندوبين لاقتيادهم إلى "الجزائر"، وإذا وقع البعض في أسر في المستقبل فإنهم سيوضعون بين أيدي قناصل هذه المدينة في "مرسيليا" ليتم نقلهم إلى "الجزائر".

-عدم استعمال القوة الا في حالة ما إذا وقع تعديا او انتهاكا ورفض الطرف المنتهك طلب الترضية.

1.1.3.2 التزامات الجزائر: ومثلتها البنود 2 و4 و7، وتمثل فيما يلي:

-عدم جواز تفتيش او استيلاء القرصنة الجزائريين على السفن والمراكب التجارية المبحرة تحت الراية الفرنسية، ولا يحق لهم المساس بأي شخص أو مد يدهم إلى شيء منها حتى ولو كانت ملكا لأعداء السلطان، وحتى ولو كان الأشخاص المقلين بهذه السفن مقاتلين باعتبار أن السلم مع الجزائر لا يشمل جميع البلاد المغربية ولا يمكن التأكد من أي بلد كان المعتدي.

-عدم السماح لبلدان وممالك أخرى بسوق الأسرى من الفرنسيين إلى الجزائر أو سواحلها، وإذا ما حدث ذلك فإنه سيطلق سراحهم في الحال وترد إليهم مراكبهم وأمتعتهم.

-معاملة الإيطاليين والإسبان الساكنين والمقيمين في فرنسا الذين يطلبون أن يعتبروا مثل رعايا الملك تماما كما يعامل الفرنسيون الأصليون.

1.1.3.3 التزامات فرنسا: ومثلها البند 5 من المعاهدة وتمثل في عدم السماح بتسليح اي سفينة في

موانئ ومرفئ فرنسا لغرض الاعتداء على المراكب الجزائرية، ويتبرأ الملك في حالة ما إذا قام بعض رعاياه الذين هم في خدمة أمراء أجاناب بأعمال القرصنة على سواحل البلاد المغربية، وعدم السماح لهم باللجوء إلى سواحل مملكته أو سوق الأتراك إلى موانئه، وإذا ما حدث ذلك فإنه سيتم إطلاق سراحهم في الحال وترد إليهم أمتعتهم.

1.1.3.4 ضمانات تنفيذ المعاهدة: وضعت المعاهدة لضمان تنفيذها الضمانات التالية:

1.1.3.4.1 الضمانات المتبادلة: ومثلها البندين 8 و9، وتمثل فيما يلي:

-ارسال إثنين من الأعيان للإقامة في " مرسيليا" لسماع الشكاوى التي تقدم بسبب التجاوزات التي قد تحدث وتبليغها للباشا والديوان الموقعين على الاتفاقية، ومعاملتها معاملة حسنة، وكذلك بالنسبة للقناصل الفرنسيين الذين سيقومون بنفس المهمة في الجانب الآخر والذين سيعاملون بالاحترام والتكريم اللائقين لموظف ممثل لشخص ملك كبير مثل " ملك فرنسا".

- نشر المعاهدة والتعريف بها بين الرعايا لاحترامهما والتقيد بها، لكيلا يضطر صاحب الجلالة مرة أخرى إلى استعمال جيشه الذي لا يقهر لأجل رفع الحيف الذي قد يحيق برعاياه والذي لا يقبله.

1.1.3.4. 2 الضمانات في جانب الجزائر: ومثلها البند 3 وتتمثل في عدم السماح لأي مركب أو سفينة قرصنة مغادرة ميناء مملكة "الجزائر" إلا بعد تقديم الضمانات بكونها لن تتعرض للفرنسيين بأي أذى ولا اقتيادهم إلى موانئ أخرى خارج المملكة.

1.1.3.5 التعليق على المعاهدة: ان المطلع على بنود المعاهدة يلتفت الى النقاط التالية:

1.1.3.5.1 التركيز على احترام معاهدات الامتياز بين الدولة العثمانية وفرنسا: فالملاحظ انه تم الاشارة الى هذه النقطة مرتين، ومن المفيد معرفة فحوى هذه المعاهدات، حيث ظهر مصطلح "الامتياز" في نهاية القرن 15 ليدل على معاهدة أو اتفاقية تتعهد بموجبها دولة معينة بضمان بعض الحقوق الاستثنائية على الأراضي التابعة لها.

والمعاهدة التي كانت تربط بين الإمبراطورية العثمانية وفرنسا أعطت امتيازات للسلطة الملكية الفرنسية، تتعلق بتسهيلات جمركية وتجارية يتم تمديدها وتنفيذها بحسب وضع العلاقات بين "إسطنبول" و"فرنسا"، أما وقد مُنحت الامتيازات الأولى في عام 1536 لسفارة "جان دو لافوريه"، فقد تم تأكيدها بموجب اتفاقيات أعوام 1569، 1581، 1594، 1604، ومثلت دليلاً على حسن العلاقات الدبلوماسية والتجارية بين "فرنسا" و"الباب العالي"¹.

يبقى ان نربط هذه الامتيازات بمعاهدة السلم المزعزع، وحاصل الربط انه في حال منحت الدولة العثمانية امتيازات ل "فرنسا" في "إيالة الجزائر"، فإن هذه الامتيازات يتم مراعاتها بعدم قرصة مراكب الأشخاص الذين يتمتعون بها-أي الامتيازات-.

¹ بيار فارغانيل، الامتيازات، 2024/08/23

[/https://heritage.bnf.fr](https://heritage.bnf.fr)

2.5.3.1.1 التشديد على الجزائر: ويبدو هذا التشديد من خلال أسبقية فرض الالتزامات على "الجزائر" في كل صياغة المعاهدة، ومن ثم فرض أخرى في جانب "فرنسا" أو الاقتصار على فرض الالتزامات في جانب "الجزائر" فقط، والتي ترتب عليها 3 التزامات مقابل التزام واحد في جانب الطرف الآخر، كما انها الزمت بتقديم ضمان إضافي لتنفيذ الاتفاقية لم يلزم به الطرف الآخر، ويتعلق الامر بعدم السماح لأي مركب أو سفينة قرصنة مغادرة ميناء مملكة الجزائر إلا بعد تقديم الضمانات بكونها لن تتعرض للفرنسيين بأي أذى ولا اقتيادهم إلى موانئ أخرى خارج المملكة، هذا بالإضافة إلى تمديد التزاماتها إلى الاسبان والإيطاليين المقيمين في "فرنسا" إذا طلبوا رعاية الملك، خاصة اذا علمنا ان الاسبان هم أعداء تقليديين ل "إيالة الجزائر".

3.5.3.1.1 استعمال عبارات تدل على سيطرة الجانب الفرنسي: وظهرت من خلال استعمال عبارات التهديد أو عبارات التفاخر، مثل عبارة: " حتى لا يضطر صاحب الجلالة مرة أخرى إلى استعمال جيشه الذي لا يقهر لأجل رفع الحيف الذي قد يحيق برعاياه والذي لا يقبله"، وعبارة " ممثل لشخص ملك كبير مثل ملك فرنسا".

4.5.3.1.1 توظيف الألقاب التاريخية: ومن ذلك لقب "الباشا" وهي رتبة بلاطية تُعطى للمقربين من السلطان ومساعديه¹، ولفظ الديوان ويقصد به الإدارة المختصة في القصر الملكي، ولقب "الواجق" وهي وحدة عسكرية عثمانية كانت تتألف من أفراد يطلق عليهم لفظ "الوجاقلية"، والواحد منهم "وجاقلي"²، ولفظ "القراصنة" ومعناه لصّ البحر، وهو من يحوّل اتجاه سفينة إما لسلب الحمولة وإما لغاية سياسية أو نحوها³.

وجدير بالذكر ان لقب القرصنة الذي اطلقته المعاهدة على الجانب الجزائري ليس قرصنة كما ادعى الأوروبيين، وانما هو عمل للبحرية الجزائرية والذي كان ضمن اعمال المقاومة ضد العدوان، وجهاد ضد

¹ معجم المفردات والمصطلحات والأعلام، 2024/08/23،

[/https://qamus.inoor.ir](https://qamus.inoor.ir)

² موقع الموسوعة الحرة بالعربية، 2024/08/23،

[/https://ar.wikipedia.org](https://ar.wikipedia.org)

³ قاموس المعاني، 2024/08/23،

[/https://www.almaany.com](https://www.almaany.com)

التنصر والتمسيح، وفي إطار الحرب الشاملة في البحر المتوسط بين القوتين المسيحية والمسلمة قبل القرن 15، بحيث أصبح ينظر إليها كنوع من الحرب الاقتصادية على الحدود، ومن ثم لم يكن غريبا ان يعترف قانون البحار وقتها بشرعية ممارستها على نطاق واسع حتى أصبحت في بعض الأحيان بديلا عن الحرب نفسها، وحتى مع التسليم بأنه قرصنة في بعض الحالات والفترات، فإن الأوروبيين هم الذين سبقوا إليه ومارسوه كحركة للغنم والتهب، وهم الذين أرغموا الجزائريين على عمل المثل في إطار رد الفعل ودفاعا عن النفس، بحكم موقع "الجزائر" في عرض المتوسط وعرضتها لغارات متتالية، غير ان الأوروبيين حوّلوا هذا النوع من الدفاع عن النفس الى شكل من اشكال اللصوصية البحرية كنوع من الحرب الدعائية ضد المسلمين¹.

4.1.1 أثار المعاهدة: حدث بعد توقيع المعاهدة مجزرة في حق البعثة الجزائرية، وذلك بعد أن علم المرسيليون باستيلاء "الرايس رجب" على سفينة مرسيلية قادمة من "الإسكندرية" لعدم علمه بالمعاهدة وعدم دخولها حيز التنفيذ بعد، فقتل "سنان آغا" رئيس الوفد و 12 شخصا من رفقائه، وتم الاستلاء على امتعتهم، فرجعت العلاقات إلى التوتر، وخوفا من العواقب سارع الملك الفرنسي الى محاكمة المجرمين، وتم الحكم على 14 منهم بالإعدام، ليقابل هذه الاحداث احتجاجات في "الجزائر" حيث ثارت الجماهير على الجالية الفرنسية وألقي القبض على القنصل الفرنسي وتم ارسال رسالة احتجاج الى "فرنسا"².

¹ بلقاسم عياشي، "تأثير مسألة القرصنة والأسرى في العلاقات الجزائرية الأوروبية من القرن 16 إلى القرن 19"، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة سكيكدة(الجزائر)، المجلد السابع عشر، العدد الاول، المجلد الأول، جوان 2023، ص ص 846-850.

² عائشة غطاس، العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال القرن السابع عشر 1694/1619، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث، قسم التاريخ، جامعة منتوري بقسنطينة (الجزائر)، جامعة الجزائر، 1985، ص 45.

وكان من نتائج تنفيذ المعاهدة إعادة المدفعان اللذان كانت "فرنسا" قد سرقتهما من "الجزائر"، وإطلاق سراح أسرى الجانبين خلال ثلاثة أشهر بعد التوقيع، على أن يبقى أحد من رعايا البلدين في وضعية أسير في البلد الآخر، وترتب عن ذلك الإفراج عن 35 أسير جزائري¹.

وقد تلت هذه المعاهدة معاهدة 19 سبتمبر 1628 والتي تعتبر كتميم وتطوير لها، ثم معاهدة 7 جويلية 1640 والتي هي بدورها أكدت ترتيبات معاهدة 1628، وقد تميزت هذه الفترة من تاريخ العلاقات الجزائرية الفرنسية بالاضطراب ونوع من المرونة من الجانب الفرنسي وجنوحه الى الأسلوب الديبلوماسية اللين²، كما سجلت هذه الفترة معاهدات خاصة بالجانب الاقتصادي، كانت أولها معاهدة 7 جويلية 1640 الخاصة بالباستيون والتي نصت على عدم اعتراض المراكب الفرنسية التي تتراد موانئ الباستيون وبناء نقاط حراسة فيها، ثم معاهدة 29 فبراير 1661 والتي أبرمت من أجل استعادة نشاط باستيون فرنسا في القالة والرأس الحمراء وميناء بونة والأماكن الأخرى التابعة له، لأجل تجارة الصوف والجلود والشمع ولسع أخرى، ولصيد المرجان من القل حتى الرأس الحمراء³.

وقد ظهر اسم الباستيون والذي معناه الحصن الصغير في السجلات لأول مرة سنة 1567، ويعني شركة صيد المرجان بمرسى الخرز وبونة، ويقع على بعد 12 كلم غرب مدينة القالة في خليج صغير بمحاذاة الشاطئ، حيث ترسو عادة القوارب المخصصة لصيد المجان، وهو عبارة عن قلعة مربعة الشكل يقع على جرف صخري على ساحل البحر، به برج للمراقبة وثلاث قطع مدفعية متوسطة الحجم، وفي طرف الساحة توجد كنيسة ومشفى لمعالجة ضباط وجنود الحصن، ويحتوي على عديد الغرف التي يقيم بها جنود الحامية، وملحقات الحصن هي مخزنيين خاصين بتخزين المرجان ومؤن الحامية⁴.

¹ وزارة المجاهدين، تطور العلاقات الجزائرية الفرنسية، 2024/08/23

<https://gloriousalgeria.dz>

إسماعيل توتة، عبد القادر فكراير، المرجع السابق، ص 31.²

³ جمال قنان، معاهدات الجزائر مع فرنسا 1619-1830، طبعة خاصة، مطبوعات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص ص 272-277.

⁴ وهيبة خليل، "الحصن الفرنسي الباستيون بمدينة القالة خلال الفترة العثمانية-دراسة تاريخية أثرية"، المجلة التاريخية الجزائرية، جامعة المسيلة (الجزائر)، المجلد السادس، العدد الثاني، ديسمبر 2022، ص ص 309-319.

2.1 معاهدة السلم المئوية

ان الدراسة القانونية والتاريخية لمعاهدة السلم المئوية تتطلب منا التوقف عند ظروف ابرامها، والتطرق الى تحليلها شكليا وموضوعيا، ومن ثم الكشف عن اثارها:

1.2.1 ظروف ابرام المعاهدة: ابرمت هذه المعاهدة في عهد الملك "لويس الرابع عشر" وحاكم الجزائر

"الحاج شعبان داي"¹، وسبقتهما ارهاصات بدأت في سنة 1681 عندما انطلق "الاميرال دوكين"² مرفوقا ب"هايي" المكلف بالبحرية الفرنسية و"دوفيريل" مبعوث عن مدينة مرسيليا للتفاوض بشأن تبادل الاسرى الا ان "فرنسا" أخلت بتعهداتها في المفاوضات، وقامت بإرسال الاسرى الجزائريين الى المشرق في سفن التجديف عوض ارسالهم الى الإيالة مما اثار غضب الجزائريين، فقام الديوان بإعلان الحرب على "فرنسا" بتاريخ 18 أكتوبر 1681، وقام البحارة الجزائريين بحجز 29 سفينة وأسر 300 اسيرا، وانتهم الانجليز هذه الفرصة وأبرموا معاهدة مع "الجزائر"، فأسدى "لويس الرابع عشر" أوامره ل"دوكين" ليقوم بقصف هذه المدينة سنة 1682 لكنه عاد الى ميناء "طولون" في 12 سبتمبر من نفس السنة مخلفا اضرازا طفيفة في ميناء "الجزائر".

وفي جوان سنة 1683 عاود "دوكين" قصفه للمدينة بطريقة أكثر عنفا من الحملة السابقة، ورغم محاولة القسيس "لوفاشي" ومدير الباستيون "ديسو" لعقد السلم بين الطرفين إلا انهما باء بالفشل، وفي هذه الظروف استولى "الحاج حسين ميزومتو" على الحكم، وهدد "دوكين" بقتل رعاياهم الموجودين في المدينة إذا لم يتوقف الفرنسيون عن قصفها، وكان اول من طبق عليه التهديد هو "القسيس لوفاشي"³ حيث قام رياس البحر ردا على هجومات الفرنسيين بقتله⁴، ونتيجة لمقاومة الجزائريين الشرسة عاد "دوكين" خائبا دون تحقيق أهدافه.

عاودت "فرنسا" التودد مرة اخرة "للجزائر" فأرسلت مبعوثا من القوات البحرية الفرنسية الفارس "تورفيل" في شهر افريل 1684، الذي نجح في ابرام معاهدتين مع الداى والديوان، الاولى متعلقة بالتجارة

¹ جمال قنان، المرجع السابق، ص 317.

² يحي بوعزيز، علاقات الجزائر الخارجية مع دول وممالك أوروبا 1500 1830، طبعة خاصة، البصائر، الجزائر، 2009، ص 84.

³ زكريا جودي، "دور الباستيون في النزاعات بين الجزائر وفرنسا في القرن 17"، مجلة الدراسات التاريخية والعسكرية، المركز الوطني للدراسات والتاريخ العسكري الجزائري (الجزائر)، المجلد الرابع، العدد الأول، فيفري 2022، ص ص 45-46.

⁴ يحي بوعزيز، المرجع السابق، ص 86.

واستغلال الباستيون مع "ديسو"، والثانية معه حول إقرار السلم بين البلدين وضبط العلاقات المستقبلية بينها¹.

بعد عقد "معاهدة تورفيل" 1684 التي تمّ نقضها من طرف "فرنسا"، وقيام الماريشال "دوستري" بشن حملة عسكرية ضد مدينة "الجزائر" توترت العلاقة بين البلدين، لكن هذه القطيعة لم تكن تخدم الطرفين، فأوأ ضرورة العمل بمعاهدة 1684، وفي سنة 1689 تم توقيع المعاهدة الجديدة بنفس البنود²، باستثناء ما ورد في البند 25 من أن الأب المسؤول عن الإرسالية المسيحية في الجزائر يمكن له أن يقدم المساعدة للعبيد النصارى في "الجزائر" وحتى لعبيد الباشا والداي.

2.2.1 التحليل الشكلي للمعاهدة: تعد المعاهدة من أطول المعاهدات التي أبرمتها الإيالة مع "فرنسا"، حيث تضمنت 31 بندا أقصرها يتكون من سطرين مثل البند 2، وأطولها يتكون من 7 أسطر وهو البند 7، وعموما تم استعمال صياغة متوسطة الطول، ونعزو ذلك الى وجود عدد كبير من المواد تم توزيع العبارات عليها.

3.2.1 التحليل الموضوعي للمعاهدة: ويتضمن النقاط التالية:

1.3.2.1 التوقيع: وقعت بتاريخ 24 سبتمبر 1689 بين الداوي "الحاج شعبان" وممثل الملك "لويس الرابع عشر" السيد "دونيس ديسو" أحد شركاء الباستيون وبحضور الأوجاق والديوان.

2.3.2.1 المضمون العام للمعاهدة: نصت المعاهدة على احترام الطرفين للمعاهدات المبرمة بين الدولة العثمانية وفرنسا، وأكدت على عدم تفتيش البحارة الجزائريين للسفن والمراكب البحرية التي تحمل الراية الفرنسية.

3.3.2.1 الالتزامات المفروضة بالمعاهدة: رتبت المعاهدة الالتزامات التالية:

1.3.3.2.1 الالتزامات المشتركة: واحتل السواد الأعظم منها صدر المعاهدة، ويتعلق الأمر بالبنود من 1 الى 9، ثم البنود 11، 15، 22، 27، 28، وتمثل في الالتزامات التالية:

-احترام المعاهدات التي سوف تبرم مستقبلا بين إمبراطور فرنسا والسلاطين من أجل السلم وراحة مماليكهما.

¹ زكريا جودي، المرجع السابق، ص ص 45-46.

² جمال قنان، المرجع السابق، ص ص 117-130.

-توقف كل اعمال القرصنة وكل الاعمال العدائية سواء في البحر أو في البر بين سفن امبراطور "فرنسا" وأصحاب السفن من مدينة ومملكة "الجزائر".

- إقرار السلم في المستقبل بين المملكتين وبين رعاياهما الذين يستطيعون المتاجرة في كلا البلدين والإبحار بكل أمان بدون التعرض لهم لأي سبب وتحت أي عنوان كان.

-الاتفاق على حرية شراء الأرقاء بدون تمييز بينهم، بالسعر الذي يتم الاتفاق عليه بين الباشا وقنصل إمبراطور "فرنسا" باستثناء طاقمي السفينتين "محمد خوجة" و"محمد الصغير" الذين سيتم شراء الترك عساكر الأجواق بسعر 150 قرشا للشخص الواحد و100 قرشا للفرد بالنسبة للأهالي، وتعهد الباشا بإطلاق سراح نفس العدد من الأرقاء الفرنسيين بنفس السعر 100 قرش.

-إعادة السفن الفرنسية المحجوزة في ميناء "الجزائر" تجاوزا بكل معداتها وأسلحتها من مدافع وذخيرة وكل السلع وأمتعة الطواقم، أو يتم تعويض ذلك حسب التصفية التي سيقوم بها السيد "ميركادي" قنصل امة "فرنسا"، وفي المقابل إعادة السفن التي تسمى ب "الشمس" و "الببغاء" و "التنين" التي استولت عليها السفن الفرنسية بكل معادتها ومدافعها وأمتعة طواقمها.

-مساعدة وعدم عرقلة السفن الفرنسية المجهزة للحرب التي تخرج من ميناء مدينة "الجزائر" أو من أي ميناء من موانئ المملكة للسفن الفرنسية المزودة بجوازات مستخرجة من الإمبريالية، وتفتيشها من قبل شخصين فقط من طاقم القارب الذي يحملهما، ولا يدخل أحد غيرهما إلا بإذن صريح من قائد المركب، ونفس الإجراء تتبعه السفن الفرنسية مع مراكب الخواص التابعين لمدينة ومملكة "الجزائر"، الذين سيوزدون شهادات يمنحها القنصل الفرنسي المقيم بمدينة "الجزائر".

-استقبال ومساعدة السفن الحربية والتجارية الجزائرية والفرنسية على السواء في موانئ كلا البلدين، والترخيص لها بالتزود بالمواد التموينية والمعدات وغيرها، وبصفة عامة كل ما هي في حاجة إليه بالسعر الجاري في المكان الذي وقع فيه الشراء.

-الدفاع عن السفن التجارية الفرنسية الراسية التي تم مهاجمتها في ميناء مدينة "الجزائر" أو في أحد موانئ هذه المملكة من طرف سفن حربية معادية وكانت هاته على مرمى مدافع الحصون، وقائد الميناء يلزم السفن المعادية المهاجمة بالسماح للسفينة الفرنسية بالخروج من الميناء وترك الوقت الكافي لها للابتعاد، ولن يسمح للسفن المعادية بمطاربتها أثناء ذلك، نفس الالتزام يتعهد به إمبراطور "فرنسا"

بشرط ان لا تقوم السفن الحربية الجزائرية بمهاجمة مراكب أعداءها على مسافة عشرة فراسخ من الشواطئ الفرنسية.

-اطلاق سراح كل الفرنسيين الذين تم اسرهم من طرف أعداء امبراطور "فرنسا" وسيقوا الى "مدينة الجزائر" او الى أحد موانئ هذه المملكة، وإعطاء الأوامر لكل الحكام بحجز هؤلاء الارقاء وتهيئتهم ل يتم شراءهم من طرف قنصل "فرنسا" بأفضل سعر ممكن، نفس الاجراء يتبع في "فرنسا" بالنسبة لرعايا مملكة "الجزائر".

-السماح للتجار الفرنسيين بالإرساء في موانئ او على شواطئ "مملكة الجزائر" وإنزال سلعهم والقيام بالبيع والشراء بكل حرية دون دفع الرسوم والضرائب غير التي يدفعها سكان هذه المملكة، ويحظى بنفس هذه المعاملة التجار الجزائريون في الموانئ التابعة لإمبراطور "فرنسا"، وفي حالة ما إذا أودع التجار بضاعتهم في المستودعات ولم يبيعوها فانهم يستطيعون إعادة شحنها بدون دفع اية رسوم.

- عدم التزام القنصل المعني بتسديد ديون التجار الفرنسيين ما لم يتعهد بذلك كتابة، وإذا ما توفي فرنسي في هذه البلاد فإن امتعته تسلم للقنصل الذي سيحتفظ بها على ذمة من لهم الحق فيها، فرنسيين كانوا أم غيرهم، نفس الاجراء يراعى بالنسبة لأتراك "مملكة الجزائر" المقيمين في "فرنسا".

-معاقبة القراصنة الفرنسيين أو من المملكة المعنية الذين يقومون بالاعتداء على سفن فرنسية أو على المدينة المعنية التي التقوا معها في البحر، وتحميل أصحاب السفن المعتدية المسؤوليات التي تنجم عن هذا الاعتداء.

-إعادة المراكب الفرنسية بكل سلعها وتجهيزاتها والنقود التي فيها وأمتعة البحارة، والتي تم الاستيلاء عليها من قبل السفن الجزائرية التي تجوب البحر حاليا بعد 14 أكتوبر القادم، وذلك بمجرد وصولها الى ميناء "الجزائر"، ونفس الاجراء يتبع اذا ما قامت سفن فرنسية بالاستيلاء على المراكب الجزائرية.

2.3.3.2.1 التزامات الجزائر: ومثلتها البنود 5، 12، 13، 14، 16، 17، 22، 28، 29، 30، وتتمثل فيما يلي:

-مناداة البراحين في الأماكن العمومية بعد ثلاثة أيام من اشهر هذه المعاهدة للإعلان بأن كل من في حيازته ارقاء فرنسيون يجب أن يرخص لهم بالذهاب الى بيت القنصل لتسجيل أسمائهم في القوائم.

-شراء الفرنسيين الذين تم اسرهم قبل أو منذ المعاهدة الأخيرة المبرمة في عام 1684 وحتى القطيعة، جميعهم بمبلغ ثلاثمائة "ليفير" فدية كل واحد منهم مهمها كان المبلغ الذي دفعه اسيادهم في شرائهم.

-عدم أسر المسافرين الأجانب الذين تم نقلهم بالسفن الفرنسية ولا الفرنسيون المسافرون على مراكب أجنبية تحت أي مبرر كان، حتى ولم تم أسرهم على ظهر مراكب كانت قد دافعت عن نفسها قبل أن يتم الاستيلاء عليها، إلا إذا كانوا متطوعين كبحارة أو جنود على السفن الأجنبية وتم أسرهم وبأيديهم أسلحة. -مساعدة وإعادة تعويم السفن الفرنسية الجانحة على الشواطئ التابعة لمملكة "الجزائر" بسبب مطاردتها من طرف أعدائها أو لسوء الأحوال الجوية، وإنقاذ السلع التي كانت مشحونة عليها. ويتم دفع أجور العمال الذين قاموا بتفريغها بدون أن يدفع أي رسم أو ضريبة على السلع المفرغة إلا إذا تم بيعها في موانئ المملكة.

-عدم السماح لأي قرصان مغربي في حالة حرب مع امبراطور "فرنسا" بالتجهيز والاستعداد في الموانئ التابعة ل "الجزائر"، ولا سياقة وبيع الغنائم التي يكونون قد أخذوها من الفرنسيين، كما يمنعون على رعاياهم تجهيز سفن للحرب تحت راية أمير معادل "فرنسا".

-عدم اجبار الفرنسيين لأي غرض وتحت أي مبرر كان على شحن أي شيء رغم ارادتهم ولا التوجه الى اية جهة لا يريدون الذهاب إليها.

-تحية السفن الحربية التابعة لفرنسا التي ترسو في مرسى "مدينة الجزائر" بمجرد أن يخبر القنصل الحكومة المعنية بهذا القدوم، وذلك بقيام الحصون وقلاع الميناء بتحية هذه السفينة بإطلاق عدد من قذائف المدفع تناسب رتبة قائد السفينة، على ان يراعى بكون عدد القذائف المرسله لتحية السفينة الفرنسية تفوق في العدد تلك التي تطلق لتحية السفن الأخرى، ويرد قائد السفينة التحية بإرسال عدد مماثل من قذائف المدفع التي حبي بها، نفس الشيء يراعى عندما تلتقي السفن الحربية للطرفين في عرض البحر.

-السماح وفي حالة بتر المعاهدة للتجار الفرنسيين في أية جهة يكونون من أراضي المملكة بالانسحاب بكل ممتلكاتهم الى ايه جهة يريدونها بدون أن يتعرضوا للإيقاف خلال مدة ثلاثة أشهر.

3.3.3.2.1 التزامات فرنسا؛ ومثلها البند 10، وتتمثل في تعهد امبراطور "فرنسا" بإطلاق سراح من ثبت امام قنصلها هويته بكونه من عسكر أجواق ""الجزائر" من بين الاتراك الذين يتم شراؤهم للعمل في اجفانه، وذلك بعد الاتفاق على مبلغ فديتهم مع امين صندوق الاجفان.

4.3.2.1 ضمانات تنفيذ المعاهدة: وضعت المعاهدة لضمان تنفيذها الضمانات التالية:

1.4.3.2.1 الضمانات المتبادلة: ومثلها البنود 18، 26، 31، وتتمثل فيما يلي:

-السماح للقنصل الفرنسي والجزائريين الوافدين الى فرنسا بالقيام بشعائر دينهم في منازلهم.

-عدم جواز القيام بأي عمل عدائي مضاد حال انتهاك المعاهدة إلا بعد الرفض القاطع بتقديم الترضية المشروعة.

-المصادقة على بنود المعاهدة من قبل إمبراطور فرنسا والباشا داي والديوان وأوجاق مدينة ومملكة "الجزائر"، للعمل بها واحترامها من طرف رعاياهما لمدة مائة سنة، وشهرها وتعليقها في أي مكان تدعو فيه الحاجة بذلك لكيلا يتذرع أحد بجهلها.

2.4.3.2.1 الضمانات في جانب الجزائر: ومثلها البنود 18، 29، 20، 21، 23، 24، 25، وتتمثل فيما يلي:

-اعتماد قنصل ب "الجزائر" لمساعدة التجار الفرنسيين في كل ما يحتاجون اليه، ويكون له حق السبق على غيره من القناصل، كما له الصلاحيات القضائية للفصل في النزاعات التي قد تنشأ بين الفرنسيين.

-عدم قبول طلب الفرنسي الذي يريد التحول الى الإسلام إلا بعد ان يكرر رغبته ثلاثة مرات في الأربع والعشرون ساعة، والتي خلالها سيودع لدى القنصل ويكون تحت رعايته.

-الترخيص للقنصل باختيار مترجم وسمسار وعسكريين عند بابه يغيرهما متى شاء، والترخيص له بزيارة السفن الفرنسية في الميناء والعودة منها كلما أراد ذلك.

-إذا حدث نزاع بين فرنسي وتركي أو أهلي فان هذا النزاع لا يفصل فيه القضاة العاديون وإنما يعرض على مجلس الباشا داي والديوان ومجلس قائد الميناء الذي حدث فيه النزاع.

-اعفاء القنصل من دفع أية ضريبة على المواد التموينية وعلى السلع الضرورية لاستهلاكه المنزلي.

-إذا ما اعتدى فرنسي على تركي أو على واحد من الأهالي فانه لا يتم معاقبته الا بعد استدعاء القنصل ليتولى الدفاع عنه، وفي حالة فراره فان القنصل لا يعتبر مسؤولا عن جنايته.

-يستطيع الاب القائم بمهمة القسيس الابوي في "الجزائر" مع زميله القيام بمساعدة الارقاء الموجودين في المملكة المعنية حتى أولئك الموجودين في سجون الباشا، بما فيهم الأجانب المشمولون بحماية الملك والذين لا يجوز مضايقتهم تحت أي مبرر كان بل يرعون ويساعدون من طرف القنصل كالفرنسيين.

1.4.3.2.3 الضمانات في جانب فرنسا: ومثلها البند 26 وتتمثل في ايفاد أحد أعيان "الجزائر" الى "مرسيليا" لسماع الشكاوى التي قد تقدم في عين المكان حول التجاوزات التي تكون قد وقعت لهاته المعاهدة، عندما يرى الداي والديوان والأوجاق ان ذلك مناسباً، مع تلقي هذا المبعوث كل أنواع المعاملة الحسنة.

1.5.3.2.1 التعليق على المعاهدة: ان المطلع على بنود المعاهدة يلتفت الى النقاط التالية:

1.5.3.2.1 غياب الندية في مخاطبة المعاهدة للجزائر: فالملاحظ نبرة الاستعلاء والغطرسة الفرنسية في الصياغة، ومن مظاهرها ذكر فرنسا بلفظها، والإشارة الى الجزائر في أكثر من موطن بالمملكة المعنية كما هو وارد في البندين 27 و29، بل وتكرار ذات الصياغة مرتين في البند 27، مما يدل على الإصرار والنية المبيّنة في اذلال الطرف الجزائري، وبالمقابل يتم انتقاء الالفاظ بدقة وحذر عند مخاطبة الجانب الفرنسي، حيث نجد مثلاً استخدام لفظ زيارة بدل تفتيش في معرض الحديث عن تفتيش السفن الجزائرية للسفن الفرنسية.

كما ان طريقة صياغة الالتزامات المتبادلة تكشف عن ذات الامر، حيث تبدأ بإلزام "الجزائر" أولاً ومن ثما إلزام "فرنسا" باستثناء في البند 8، في حين يتبدل الامر في الالتزامات المتبادلة التي تخدم "فرنسا" أكثر في مقابل خدمتها ل "الجزائر"، حيث نجد انها الصياغة تبدأ بمخاطبتها أولاً، ومن ذلك ما ورد في البند 6 والذي تبدأ صياغته بالجملة التالية: "ان السفن الفرنسية المحجوزة في ميناء الجزائر تجاوزا سترد بكل معاداتها وأسلحتها من مدافع وذخيرة..." وبالمقابل يلزم ذات البند فرنسا برد 3 سفن فقط.

والغطرسة الفرنسية أيضاً ظهرت بوضوح في الالتزام الذي لا يوجد له مقابل ل "الجزائر" والمتعلق بتحية السفن الحربية الفرنسية الراسية في الميناء او التي تلتقيها السفن الحربية الجزائرية في عرض البحر، بل وفرض عدد خاص من الطلقات يتناسب مع رتبة القائد، وكأن تكريم مملكة "فرنسا" تجاوز الى تكريم افرادها.

1.5.3.2.1 عدم توازن الأداءات المفروضة بالمعاهدة: ففي الوقت التي يتم إلزام الجزائر ب 10 التزامات

و7 ضمانات، تفرض المعاهدة على فرنسا التزاماً واحداً وضماناً واحداً، كما ان تصفح هذه الالتزامات يكشف عن الهوة الكبيرة بين الطرفين لا سيما في الصلاحيات التي منحت للقنصل الفرنسي والذي تمتع بصلاحيات مدنية وإدارية وقضائية وعسكرية واسبقية عن باقي قناصل الممالك الأخرى، في حين لا يتمتع

ممثل المملكة الجزائرية في "مرسيليا" سوى بحق سماع الشكاوى دون حق الفصل فيها، ونفس الامر في حال اعتداء فرنسي على تركي أو على واحد من الأهالي، حيث لا يتم معاقبته الا بعد استدعاء القنصل. ويلاحظ أيضا المكانة التي يحظى بها الاب القائم بمهمة القسيس الابوي في "الجزائر" والذي يستطيع مساعدة الارقاء، في حين ان لا تمثيل للديانة الإسلامية في فرنسا كوجود لإمام يحظى بنفس المكانة، والتميز أيضا طال تغيير المعتقد، ففي الوقت الذي يوضع الفرنسي الذي يرغب في دخول الإسلام بين يدي القنصل الفرنسي قبل قبول طلبه، لا نجد ذكرا لمسألة تغيير المسلم لديانته في فرنسا.

3.5.3.2.1 تعزيز العنصرية بين افراد الامة الجزائرية: ويظهر ذلك جليا من خلال البند 22 والذي يقضي بتسليم امتعة الاتراك من "مملكة الجزائر" والمتوفين في "فرنسا" دون الأهالي، كما نزع التفرقة ظهرت أيضا في البند 25 والذي يتحدث عن نزاع بين فرنسي وتركي أو أهلي عوض الحديث عن نزاع بين فرنسي وجزائري، فضلا عن تأكيد فكرة تجاوز تكريم المملكة الى تكريم الافراد والذي يظهر في عرض النزاع على مجلس الداي.

4.5.3.2.1 توظيف بعض المصطلحات الخاصة بالمرحلة: وهذه المصطلحات لا يمكن فهم المعاهدة دون شرحها وتمثل فيما يلي:

1. 4.5.3.2.1 فراسخ: وهي مسافة بحرية قدرها 40 كلم تقريبا¹.

2. 4.5.3.2.1 ليفر: وهو تعبير عن الجنيه الفرنسي والتي كانت قيمتها تعادل رطلا واحدا من الفضة، وكلمة ليفر مشتقة من الكلمة اللاتينية *libera*، وهي إحدى وحدات الوزن الرومانية².

3. 4.5.3.2.1 قرش: هو العملة في الدولة العثمانية بداية من عهد السلطان سليمان الثاني³.

4. 4.5.3.2.1 بتر: ويقصد به قطع وتوقف العمل بالمعاهدة.

4.2.1 أثار المعاهدة: رغم ابرام هذه الاتفاقية إلا انه وقعت عدة انتهاكات التي كانت السلطات الجزائرية تعاقب المتسببين فيها من الجزائريين بالإعدام مهما كانت رتبته ومكانته في سلم المسؤولين، حتى ان

¹ فاطمة درعي، "العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال الثورة الفرنسية 1789-1815"، مجلة الحوار المتوسطي، جامعة سيدي بلعباس (الجزائر)، المجلد الثالث، العدد الأول، مارس 2012، ص 64.

² تاريخ عملة فرنسا وتطورها وإصداراتها المختلفة، 2024/08/26.

[/https://news.hereurnews.com](https://news.hereurnews.com)

³ العملة النقدية في الدولة العثمانية، 2015/08/29

[/https://www.turkpress.co](https://www.turkpress.co)

القناصل الفرنسيين أنفسهم كانوا يلتمسون العفو عنهم، لكن الطرف الفرنسي كان الوضع لديه مختلفا، حيث تأكد في العديد من المرات تلاعب السلطات الفرنسية بمنح جوازات لسفن معادية ل "الجزائر"، ويعد البند 9 من المعاهدة عاملا للوقوع في هذه التجاوزات عندما حدد نطاق المياه الإقليمية ب10 فراسخ وبذلك لا يحق للسفن الجزائرية مهاجمة الأعداء في هذه المنطقة مقابل التمتع بالحماية الكاملة لها ولغنائمها لأن "فرنسا" ملزمة بدفع التعويضات عن الخسائر الواقعة داخل هذا النطاق، وكانت هذه التجاوزات في الغالب يقترفها الطرف الفرنسي، لكن انتهاك هذه المعاهدة لا يعتبر السبب الوحيد للتوتر لأن المصالح الشخصية التي يعمل القناصل على تميمها بالاعتماد على مناصبهم او دوافعهم الذاتية كانت في كثير من الأحيان السبب في إثارة التوتر¹.

2. المعاهدات المبرمة بين الجزائر وفرنسا في القرن 19

نتناول في هذا المبحث اهم الاتفاقيات التي ابرمتها الإيالة مع فرنسا ابان القرن 19 قبيل الاحتلال والتي كان لها الأثر البالغ في العلاقات الثنائية، ويتعلق الامر باتفاقية الديون والتي تم ابرامها في النصف الأول من هذا القرن، ومن ثم نتناول أثر هذه الاتفاقية على مشروع المعاهدة التي ارادت فرنسا فرضها على الجزائر.

1.2 اتفاقية مسألة الديون

ان الدراسة القانونية والتاريخية لاتفاقية مسألة الديون تتطلب منا التوقف عند ظروف ابرامها، والتطرق الى تحليلها شكليا وموضوعيا، ومن ثم الكشف عن اثارها:

1.1.2 ظروف ابرام المعاهدة: ابرمت هذه المعاهدة في عهد الملك "لويس الثامن عشر" والداي "حسين الثالث" فيما عرف بمسألة الديون، وتعود أصول القضية إلى مرحلة قيام الثورة الفرنسية وما نتج عنها من صراع بين "فرنسا" الجمهورية والأنظمة الأوروبية الملكية، وفي هذه الظروف أصبحت "فرنسا" في أمس الحاجة الى المساعدة خصوصا في المواد الغذائية الضرورية وعلى رأسها القمح خاصة بعد ان ضربها الجفاف، فطلبوا من "الداي حسين" إقراضهم المال رغم أنه اقترضهم مبلغ مليون فرنك، والذي وطلب من اليهود المقيمين في "الجزائر" إرسال صادراتهم الى فرنسا، بما في ذلك اليهوديان "ميشال كوهين بكري" المعروف باسم ابن زاهوت و "نافتالي بوشناق" المدعو "بوجناح" والذان اقنعا المسؤولين الفرنسيين باستيراد القمح من شركتهما مقابل تسهيلات في الدفع، فتراكمت ديون الحكومة الفرنسية وقدرت عام 1795 بحوالي مليوني فرنك، مما خلق ازمة اقتصادية خانقة في الإيالة بسبب قيام اليهوديان بشراء القمح

فاطمة درعي، المرجع السابق، ص 64.¹

لصالح الفرنسيين، ومع تماطل الفرنسيين في الدفع كتب "الداي حسن" في 18 ماي 1797 رسالة طلب فيها التسديد الفوري لديون اليهود، ولكن الفرنسيين رفضوا بحجة ان اليهود يقومون بتمويل الانجليز المعادين لفرنسا بالقمح في جبل طارق، ليجدد الداى "مصطفى الوزناجي" الذي خلف "الداي حسن" المطالبة بالدين حتى يتمكن اليهود من تسديد ما عليهم لخزينة الدولة والتي كانت مدينة لهم بمبلغ 300000 فرنك، وحفاظا على العلاقات اقتنعت فرنسا بضرورة تصفية ديون اليهود على أقساط¹، لكن حملة نابليون على مصر سنة 1798 ثم حروبه الأوروبية والتي لم تنتهي الا في سنة 1815 حال دون ذلك، في حين كانت "الجزائر" منشغلة بأحداثها الداخلية على غرار والمجاعة الخطيرة التي عمت في البلاد والإطاحة بالداي "مصطفى الوزناجي" بسبب سماحه لليهوديان بتصدير الحبوب الجزائرية الى الخارج رغم حاجة البلاد اليها، وبسبب هذه الظروف تم تأجيل قضية الديون الى تاريخ لاحق وبالضبط سنة 1818 في عهد "الداي حسين"².

2.1.2 التحليل الشكلي للمعاهدة: تعد المعاهدة قصيرة بتضمنها ل 6 بنود منها ما جاء في سطر واحد كالبند 1 ومنها ما يتراوح بين السطرين والأربع سطور اطولها البند 5 ب 7 أسطر، وهذا مفهوم بالنظر للموضوع المحدود الذي تناولته.

3.1.2 التحليل الموضوعي للمعاهدة: ويتضمن النقاط التالية:

1.3.1.2 التوقيع: وقعت بتاريخ 23 ديسمبر 1819 بين الحكومة الفرنسية واليهودين "يعقوب كوهين بكري" و"ميشال بوجناح".

2.3.1.2 المضمون العام للمعاهدة: نصت على تصفية ديون اليهودين بعد تحصيل حقوق الخزينة الملكية الفرنسية.

3.3.1.2 الالتزامات المفروضة بالمعاهدة: رتبت المعاهدة الالتزامات التالية:

1. 3.3.1.2 التزامات فرنسا: مثلتها المادتين 1 و2، وتمثلت فيما يلي:

يعي بوعزيز، المرجع السابق، ص ص 111-112.¹

²يهود الجزائر نشاطهم السياسي ودورهم في احتلال الجزائر، 2020/08/22.

-قيام الحكومة الفرنسية بدفع مبلغ سبعة ملايين من الفرنكات نقداً لممثلي اليهوديين السيد "نيكوله بلفيل".

-يجزأ المبلغ الذي تدفعه الخزينة الملكية بباريس إلى اثنتي عشرة دفعة تقدر الواحدة بـ523.333.333 فرنك، ويبدأ الدفع ابتداء من الفاتح مارس.

2.3.3.1.2 التزامات الرعايا الجزائريين: ومثلتها المادة 5 وتتمثل في قيام السيد "يعقوب" -إيفاء منه

بوعود قدمها للقتنصل الفرنسي في الديوان يوم 29 فيفري 1817-يقوم بدفع ديون السادة 'إسحاق ترنة' 479361 فرنك، و"فرانسوا ايكبون" 39269 فرنك، و"جوزاف ايكبون" 45500 فرنك، وهي مبالغ كانت قد سلمت للقتيل "داود بكري" من طرف قنصلية فرنسا في الجزائر سنة 1810، ومن البديهي بمقتضى هذا الدفع أن الدائنين المذكورين أعلاه يوكلون السيد "يعقوب بكري" عن حقوقهم في إرث "داود بكري" لجمع المبالغ المذكورة أعلاه والمدفوعة عنه، وأن هذا الواجب الخاص لا يمكن في أي حال من الأحوال أن يمدد إلى آخرين من من لهم دين في ذمة القتيل "داود كوهين بكري".

4.3.1.2 ضمانات تنفيذ المعاهدة: وضعت المعاهدة لضمان تنفيذها الضمانات التالية:

1.4.3.1.2 الضمانات في جانب الرعايا الجزائرية: مثلتها المواد 3، 4، 6، 7، 8، وتتمثل فيما يلي:

-مسح ديون وفوائد وتعويضات اليهوديين بالمبلغ الذي تدفعه الحكومة الفرنسية والمقدر بـ7 ملايين فرنك.
-قيام الخزينة الملكية بالخصم من المبلغ الذي تسلمه للسيد "بلفيل" وكيل السيدين "بكري" و "بوجناح"، مقدار الاعتراضات وما على الشخصيين المذكورين من الديون، وتحتفظ به إلى أن يحصل السيد "بلفيل" على رفع الحجز عن المعنيين أنفسهم أو من المحاكم.

-خصم جميع الديون الأخرى المترتبة على السيدين "بكري" و "ميشال بوجناح" من حصة كل واحد منهما من السبعة ملايين.

-خصم مبلغ 111079 فرنك تصب في صندوق الإيالة لتعويض أصحاب الحقوق في الأشياء والبضائع التي أخذها وكلاء الإيالة من المؤسسات الإفريقية الخاصة بتصدير القمح عندما أعلنت الحرب ضد فرنسا يوم 20 ديسمبر 1798 والتي وضعت تحت تصرف "بوجناح" و"بكري".

-عدم تطبيق الاتفاق الا بعد مصادقة الملك.

-تصريح الداى باسم الإيالة أنه بعد تنفيذ الاتفاق لن يطالب الحكومة الفرنسية بأي شيء آخر فيما يتعلق بديون السيدين بكري وبوجناح، وأن يعترف بأن فرنسا قامت بواجباتها المنصوص عليها في معاهدة فاتح ديسمبر سنة 1801.

2.4.3.1.2 الضمانات في جانب فرنسا: ومثلتها المادة 7 وتتمثل في اعتراف الحكومة الفرنسية بأنها لن تطالب مرة أخرى بالعودة إلى تنفيذ المادة 4 من معاهدة فاتح ديسمبر 1801 حال القيام بالخصم الخاص بالمؤسسات الأفريقية.

5.3.1.2 التعليق على المعاهدة: ان المطلع على بنود المعاهدة فضلا عن انه يلاحظ تماطل الحكومة الفرنسية في الدفع ومسح الكثير من فوائد الدين بالمبلغ المدفوع، لا يمكن له ان يفهمها دون فهم المسائل التي تم الإشارة إليها فيها، ويتعلق الامر بما يلي:

1.5.3.1.1 مسألة الاعتراضات: تضمن البند 4 استثناء، اذ اشار الى دفع المبلغ في غضون عام الا اذا قدم مواطنون فرنسيون اعتراضات تدعمها المحاكم، وفعلا تم تحريك دعوى زعم أصحابها أن لهم ديون على شركة بكري وبوشناق ومنهم اليهودي الجزائري "ناتان البكري"، وكشف الداوي عن قائمة حساب على "اسبانيا" ان تدفعه الى شركة "بكري" ثم كاتب الاسبان واستخلص منهم مليون فرنك مقابل تسوية هذا الدين بصفة نهائية، ومن ثم قام بتوزيع المبلغ على من كانت له ديون على "بكري" ولكن بحضوره حتى يضع حدا للشكوى المتكررة، ورغم ذلك بقيت على "بكري" ديون كثيرة وهو ما استدعى بيع ممتلكاته بالمزاد العلني عام 1826¹.

2.5.3.1.1 قضية مقتل داوود بكري: كان العثمانيون في "الجزائر" يتسامحون مع اليهود عامة وعائلتي "بكري" و"بوشناق" خاصة، ويعطونهم بعض الوظائف الفنية كالعامل في سك النقود، وقد يوجد "باشا" أو "باي" يحميم لهم هدف معين، كما كان "الباشا مصطفى"، ولكن ذلك كان عادة مؤقتا، فقد أدى تدخل اليهود الظاهر في شؤون الدولة السياسية الى انخفاض اسهمهم في النهاية، ففي صيف 1805 مات "بوشناق" بضربة جندي إنكشاري، وتلا ذلك ردود فعل ضد اليهود، وفي نفس السنة تم اغتيال "الباشا مصطفى" الذي كان يتدخل لصالحهم.

وعندما تولى "الباشا أحمد" صادر أملاك "بوشناق" واضطهد افرادا بارزين من اسرة "بكري"، وقد لعب "داوود دوران" منافس "بكري" و"بوشناق" في التجارة وفي رئاسة الطائفة اليهودية في "الجزائر"، دورا هاما في المصير الذي لحق بصاحبيه، غير ان أيام ازدهار "دوران" لم تكن طويلة، فقد استعاد "يوسف بكري" سمعة العائلة كما حل ابنه "داود" محل "دوران" في رئاسة الطائفة اليهودية، ومع ذلك فقد ظل "دوران"

¹ فوزي سعد الله، يهود الجزائر هؤلاء المجهولون، الطبعة الثانية، دار الأمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ص

يكيد لهما الى ان نجح في تجريدهم من جميع سلطاتهم، وفي 1811 قطعت رأس "داود بكري" الذي اتهم بالوشاية بالباشا لدى السلطان وحل "دوران" مكانه¹.

3.5.3.1.1 معاهدة الفاتح ديسمبر سنة 1801: تتمثل هذه المعاهدة في معاهدة السلم والتي استهلها الطرفان بأن الحرب ليست حالة طبيعية بين الدولتين وانه مما يتلاءم وكرامة ومصالح كل منهما هو إعادة أوأصر العلاقات القديمة، أما بشأن البند 4 التي اشارت اليه اتفاقية الديون فقد جاء فيه: "إن النقود والامتعة والسلع التي استولى عليها أعوان إيالة الجزائر في الوكالات سيتم استردادها بعد استخلاص المبلغ المستحق من العوائد منها عند اعلان الحرب في 27 ديسمبر 1798، ولهذا الغرض فان الطرفين يعدان حسابهما لتسوية هذه المسألة بالتراضي"².

والمقصود بحرب 27 ديسمبر الحملة الفرنسية على "مصر" والتي كانت سببا قويا في فساد العلاقة بين "فرنسا" والدولة العثمانية كما قلنا سابقا، ومع استغلال الانجليز لهذه الظروف لتأليب الرأي العام الإسلامي ضد الفرنسيين، أصبحت "الجزائر" تحت ضغط الرأي العام المحلي والخارجي عندما تلقى "الداي مصطفى" القفطان والسيف التقليدي من السلطان العثماني يوم 16 أكتوبر 1798، وتلقى الامر معه بإعلان الحرب على فرنسا، لكن "بكري" و"بوشناق" مارسا ضغطا كبيرا على "الداي" جعله يتلکأ في اعلان الحرب.

بعد ذلك جاء أمر ثاني من السلطان العثماني في 22 نوفمبر 1798 بضرورة قطع العلاقات مع "فرنسا" وإعلان الحرب عليها مرة ثانية، فعمد "الداي مصطفى" عندها الى سجن القنصل الفرنسي يوم 21 ديسمبر 1798 ليتم إطلاق سراحه بعد أسابيع بضغط من اليهوديين، وفي 25 جانفي 1801 أعلن "الداي" الحرب على "نابليون"، وبضغط من اليهود استقبل القنصل وعبر له عن نواياه الخالصة اتجاهه وتجاه رعاياه، ثم

¹ ابو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، الطبعة الثالثة، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1990، اعد الكتاب للمكتبة الشاملة: أبو ياسر الجزائري، ص ص 16-17، على الموقع:

أعقب ذلك بكتابة رسالة الى "نابليون" في 13 أبريل 1801 اعتذر فيها عن إعلانه للحرب ثانية على "فرنسا"¹.

هذا عن حرب 1798، اما عن الالتزامات التي تم الإشارة إليها في المادة 8 من اتفاقية مسألة الديون بأن يعترف "الداي" بأن "فرنسا" قامت بواجباتها المنصوص عليها في معاهدة فاتح ديسمبر سنة 1801، فتصفح هذه المعاهدة المتضمنة 19 بنداً يكشف عن التزامات قليلة في الجانب الفرنسي مقارنة بتلك المفروضة على الجزائر، ومن بين هذه الالتزامات ما ورد في البند 13 من ان القنصل الفرنسي يتعهد باسم حكومته بتسديد الديون المشروعة المستحقة للرعايا الجزائريين وهذا هو المقصود بواجبات "فرنسا".

2.2 تداعيات اتفاقية مسألة الديون على مشروع معاهدة السلم

ضربت مسألة ديون اليهوديين في عمق العلاقات الجزائرية الفرنسية، وتضافرت مع الظروف الإقليمية والداخلية لتسهل احتلال الجزائر، حيث شكلت احد المحاور المهمة التي بنت عليها "فرنسا" مشروع المعاهدة التي ارادت فرضها على الجزائر، والدراسة القانونية والتاريخية لهذا المشروع تتطلب منا التوقف عند ظروف اعداده، والتطرق الى تحليله شكليا وموضوعيا:

1.2.2 ظروف إعداد مشروع المعاهدة: تم اعداد هذا المشروع في عهد "الداي حسين" والملك "شارل العاشر"، في ظل ادعاءات "فرنسا" الإقليمية والمتمثلة في المطالبة بشريط ساحلي يمتد من رأس الوردية شرقي عنابة الى الحدود التونسية، وبعمق 40 كلم داخل الأرض، وذلك مع تنصيب القنصل "دوفال" والذي طرح امام الداي "عمر باشا" عام 1817 حق التمتع الابدي بالامتياز على الباستيون الامر الذي فاجى هذا الاخير، ثم قام بتصعيد مطالبه بحق احتكار التجارة الخارجية في بايلك الشرق، وتطور التصعيد مع تسليح الباستيون الذي اعترض عليه "الداي" وطالب بديون "بكري"، ليتم سنة 1824 مهاجمة منازل القناصل الأوروبيين وإخراج المتمردين بالقوة على اثر قيام "فرنسا" بإسناد احتكار صيد المرجان الى شركة مرسيلية، فاحتج القنصل "دوفال" وغادر "الجزائر"، ليتعمق الخلاف مع رفض "الداي" تقديم ترضية عن هذه الحادثة، ثم رفعت "فرنسا" من لهجة التهديد عندما قدم قنصلها مذكرة احتجاج الى "الداي" طالبا منه تنفيذ الوعد الخاص باحترام الراية البابوية، والتعويض عن المركبين الذي استولت عليهما البحرية في عام 1825 اثر حادثة اقتحام منازل القناصل، وامام رفض الحكومة الجزائرية قررت "فرنسا" فرض الحصار البحري على السواحل الجزائرية ونفذته في ربيع 1827، لتتأكد نواياها في

¹ موسى العاشوري، "مراسلات القنصل ديبوا تانفيل مع وزير الخارجية الفرنسي تاليران 1800-1805 من خلال وثائق أرشيفية"، المجلة المغاربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، جامعة سيدي بلعباس (الجزائر)، المجلد الخامس عشر، العدد الأول، جوان 2023، ص ص 183-184.

الاحتلال، وان المسألة مسألة وقت فقط لتهيأ ذريعة شرعية الحرب، لكن الحصار لم ينجح مع قيام البحرية الجزائرية بعدد عمليات القرصنة ورفض الرأي العام الفرنسي لهذا الحصار، مما جعل "فرنسا" تفتح باب المفاوضات مع "الجزائر" والتي اسفرت عن هذا المشروع¹.

2.2.2 التحليل الشكلي لمشروع المعاهدة: يعد المشروع طويلا يتضمنه 49 بندا من اطولها البند 5 الذي احتوى على 11 سطرًا، مما يؤكد وجود العديد من المطالب والتفاصيل.

3.2.2 التحليل الموضوعي لمشروع المعاهدة: ويتضمن النقاط التالية:

1.3.2.2 الاعداد: تم عرض مشروع المعاهدة في جويلية 1829 والذي تم اعداده من قبل "القنصل دوفال" القنصل العام والقائم بأعمال الملك في 23 جوان من نفس السنة، بناء على التعليمات التي أعطاه لها البارون "دي داماس" وزير الخارجية في سنة 1827.

2.3.2.2 المضمون العام لمشروع المعاهدة: فرض الامتياز الابدي لفرنسا على الباستيون، والحصول على اعتراف من الحكومة الجزائرية بتصفية ديون اليهوديين.

3.3.2.2 الالتزامات المفروضة بالمشروع: رتب مشروع المعاهدة عديد الالتزامات منها:

1.3.3.2.2 الالتزامات المشتركة: وهي عموما لا تختلف عن الالتزامات التي وضعتها معاهدات السلم مثل توقف الاعمال العدائية بين الطرفين، وحق رعاياهما في الاتجار في كلا البلدين بحرية.

2.3.3.2.2 التزامات الجزائر: وهي كثيرة ومنها ما ورد في البنود 6، 7، 12، 13، 18، 25، 34، وتتمثل فيما يلي:

-إعادة النقود والأمتعة والسلع التي هي ملك للفرنسيين، والتي تم حجزها من طرف أعوان الإيالة.
-قيام الإيالة بدفع مبلغ خمسمائة ألف فرنك تعويضا عما استولى عليه القراصنة الجزائريون من الغنائم على التجارة الفرنسية أثناء الحرب.

-قيام "الداي" بدفع مبلغ ثلاثمائة ألف فرنك لإعادة بناء حصن "القالة" الذي تم هدمه بأمره.

جمال قنان، المرجع السابق، ص ص 367-375.¹

-عدم تفتيش السفن التجارية الفرنسية من قبل السفن الحربية الجزائرية عندما تلتقيها في البحر، والاكتفاء بالاقتراب منها ومخاطبتها بمكبر الصوت للاستفسار عن جنسيتها، والتأكد من صحة جوازها بالكيفية التي ستوضح في ملحق هذه المعاهدة، ومن ثم السماح لها بمتابعة طريقها بدون أية عرقلة. -استقبال المراكب الحربية الفرنسية الصغيرة مثل "قوليبوتو البريك" وغيرها داخل ميناء مدينة الجزائر مثل السفن التجارية.

-تمتع الفرنسيين بحقوق الأمة ذات الامتياز الأول او منحهم هذا الحق مباشرة على إثر طلب سيتقدم به قنصل "فرنسا" في "الجزائر".

-عدم جواز تفتيش السفن الفرنسية التي تدخل أو تخرج من موانئ "إيالة الجزائر" وتحت أي مرر كان والسماح لها بالخروج بمجرد الطلب وبدون أدنى تراخي.

4.3.2.2 ضمانات تنفيذ المعاهدة: وضع مشروع المعاهدة لضمان تنفيذها ضمانات في جانب الجزائر فقط ومنها ما ورد في البند 4 الذي جاء فيه ان "الداي" و"الواجاق"، واعتبارا أن الحكومة الفرنسية نفذت التسوية الخاصة باليهود يعترفون قطيعا بأنه ليس لديهم الآن أي نوع من المطالب إزاء الحكومة المذكورة بخصوص هذا الدين الذي مبلغه سبعة ملايين، المنصوص عليها في هذه التسوية.

5.3.2.2 التعليق على المشروع: ان المطلع على بنود المشروع يكتشف بسرعة انها صياغتها أقرب الى الاملاءات منها الى الاتفاق، وعدم معقولية الالتزامات المفروضة على "الجزائر" في مقابل عدم إلزام "فرنسا" بأي التزام، صحيح ان المعاهدات السابقة كانت تفرض التزامات قليلة على الطرف الفرنسي، لكنها بالرغم من ذلك كانت تحفظ ماء الوجه بالتزامات اتفاقية بين الطرفين تظهر فيها إرادة "الجزائر" على الأقل من ناحية المشاركة في الصياغة وإلزام فرنسا بقليل من الالتزامات.

وحتى الالتزامات المشتركة بين الطرفين والمتعلقة بالسلم بين المملكتين عمدت الى صياغتها باستعمال صيغة التأييد لأول مرة في تاريخ العلاقات، وكأن "الجزائر" لا تملك ان تختلف في المستقبل مع "فرنسا"، كما ان قراءة البنود تكشف عن مساس بالسيادة الجزائرية وبناء دولة فرنسية داخل الإيالة، وذلك عن طريق تعزيز تحصينات الباستيون، والقفز عن إجراءات تفتيش السفن التجارية، وإعطاء امتيازات من الدرجة الأولى للأفراد الفرنسيين المقيمين فضلا عن امتيازات القنصل، وتعتمد إذلال "الداي" عن طريق استعمال لغة الامر تارة ولغة التهديد تارة أخرى.

فمن أساليب الامر ما جاء في البند 5 الذي جاء في صدره الصياغة التالية: "تحصل الحكومة الفرنسية بمقتضى هذه المعاهدة على الامتياز الموقوف عليها والمتعلق بصيد المرجان في المياه الساحلية الواقعة بين بونة حتى بجاية...."، ومن أساليب التهديد ما جاء في البند 23 والتي جاء فيه: "إن مساكن القنصل في مدينة

الجزائر وفي بونة ووهران لها الحصانة ولا يحق لأية سلطة جزائرية الدخول للمنازل القنصلية بدون رخصة من القنصل وانتهاكها سيعتبر اعتداء ويعاقب عليه بمنتهى الشدة".
والجدير بالذكر ان المشروع مدد من امتيازات "فرنسا" على الباستيون على طول الشريط الساحلي، وفرض أيضا تمديد الامتيازات الخاصة بالفرنسيين المقيمين الى أفراد دولتي "روما" و"لوكا" اللتان حصلتا على حماية إمبراطور "فرنسا"، ومع كل هذه المطالب والإساءة الواضحة كان لابد ل "الداي حسين" ان يرفض هذا المشروع، لتعتبر "فرنسا" ان "الجزائر" لا تريد السلم وتضيف ذريعة أخرى الى جانب ذريعة حادثة المروحة لتشن حملتها الاستعمارية عليها.

● خاتمة

في الأخير نقول ان المعاهدات التي ابرمتها الإيالة مع "فرنسا" تؤكد بوجه لا يقبل الشك ان المعنية عدو تاريخي حقيقي ل "الجزائر"، وان الدبلوماسية الجزائرية عمدت الى أسلوب المهادنة وأبانت عن حسن النوايا كعادتها عندما ساعدتها في حرمها مع أوروبا، في حين لا يحتاج الامر الى جهد جهيد في استكشاف خباثة الطرف الثاني ونواياه الاستيطانية التي بدأت مع توسيع الباستيون وتحصينه بالمدافع، واختيار توقيتات مناسبة لافتيال قطع العلاقات بهدف المماطلة والتهرب من دفع الديون إن كانت ديون "الداي" او ديون رعاياه من اليهود الذين لعبوا كعادتهم دورا فاعلا من خلال الوشاية واستغلال الفرص في تأزيم الوضع.

كما ان ضعف "الباب العالي" الذي ظهر جليا في عدم سيطرته على الإيالة اثناء الحرب على "مصر" ساهم هو بدوره في تهيئة المناخ ل"فرنسا"، الى جانب المصالح الشخصية الضيقة للدايات او للقناصلة الفرنسيين والتي أسهمت في زيادة التوتر، وإن كانت مصالح القناصلة أرجح في خدمة دولتها والتي دفعت القنصل "ديوفال" الى بعث إرادة الاستيطان من جديد والعمل بقوة من اجل تحين الفرص لتنفيذه.
والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام هو: هل كان الوضع سيتبدل لو قبل "الداي حسين" بالمعاهدة التي ارادت "فرنسا" فرضها عليه؟، والجواب قطعاً لا، لان "فرنسا" ما كان ليرضها سوى السيطرة الكاملة على "الجزائر" واستنزاف ثرواتها، بدليل ان رضوخ الدايات المستمر لمطالب توسيع الباستيون ولو كان بمقابل مادي أسفر عن تحويله الى شبه دويلة بحاكم وحصن ومدافع وحامية وكنيسة ومرفقات أخرى من مطاحن ومخابز وغيرها، وتوسيع نشاطه من المرجان الى السلع الأخرى، وليست الدول سوى رقعة جغرافية وجيش وقوة اقتصادية ومعتقدات.

والحقيقة ان العلاقات الجزائرية الفرنسية تؤكد مقولة أن "التاريخ يعيد نفسه"، فالحضارات والدول لا تستمر الا حيث يكون حكام لهم الإرادة الحقيقية في خدمة اوطانهم ويدعمهم في ذلك قوة اقتصادية وعسكرية تترفع عن المصالح الضيقة وتبعد اليهود عن مراكز صنع القرار.

• قائمة المراجع

1-الكتب:

-ابو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، الطبعة الثالثة، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1990، اعد الكتاب للمكتبة الشاملة: أبو ياسر الجزائري، ص ص 16-17، على الموقع: www.quranicthought.com

-جمال قنان، معاهدات الجزائر مع فرنسا 1619-1830، طبعة خاصة، مطبوعات وزارة المجاهدين، الجزائر.

-فوزي سعد الله، يهود الجزائر هؤلاء المجهولون، الطبعة الثانية، دار الأمة للنشر والتوزيع، الجزائر.

يجي بوعزيز، علاقات الجزائر الخارجية مع دول وممالك أوروبا 1500 1830، طبعة خاصة، البصائر، الجزائر، 2009.

2-المجلات العلمية:

-إسماعيل توتة، عبد القادر فكاي، "جوازات السفر الجزائرية لدول بحر الشمال (1583-1830)"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي (الجزائر)، المجلد السابع، العدد الأول، سبتمبر 2023.

-بلقاسم عياشي، "تأثير مسألة القرصنة والأسرى في العلاقات الجزائرية الأوروبية من القرن 16 الى القرن 19"، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة سكيكدة(الجزائر)، المجلد السابع عشر، العدد الأول، المجلد الأول، جوان 2023.

-زكريا جودي، "دور الباستيون في النزاعات بين الجزائر وفرنسا في القرن 17"، مجلة الدراسات التاريخية والعسكرية، المركز الوطني للدراسات والتاريخ العسكري الجزائري (الجزائر)، المجلد الرابع، العدد الأول، فيفري 2022، ص ص 45-46.

-فاطمة درعي، "العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال الثورة الفرنسية 1789-1815"، مجلة الحوار المتوسطي، جامعة سيدي بلعباس(الجزائر)، المجلد الثالث، العدد الأول، مارس 2012.

-موسى العاشوري، "مراسلات القنصل دييوا تانفيل مع وزير الخارجية الفرنسي تاليران 1805-1800 من خلال وثائق أرشيفية"، المجلة المغربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، جامعة سيدي بلعباس (الجزائر)، المجلد الخامس عشر، العدد الأول، جوان 2023.

-وهيبة خليل، "الحصن الفرنسي الباستيون بمدينة القالة خلال الفترة العثمانية-دراسة تاريخية أثرية"، المجلة التاريخية الجزائرية، جامعة المسيلة (الجزائر)، المجلد السادس، العدد الثاني، ديسمبر 2022.

3-الرسائل الجامعية:

-عائشة غطاس، العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال القرن السابع عشر 1619/1694، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث، قسم التاريخ، جامعة منتوري بقسنطينة (الجزائر)، جامعة الجزائر، 1985.

4-المواقع الالكترونية:

العملة النقدية في الدولة العثمانية، 2015/08/29-

<https://www.turkpress.co>

- بيار فارغانيل، الامتيازات، 2024/08/23

[/https://heritage.bnf.fr](https://heritage.bnf.fr)

- تاريخ عملة فرنسا وتطورها وإصداراتها المختلفة، 2024/08/26.

[/https://news.hereurnews.com](https://news.hereurnews.com)

-قاموس المعاني، 2024/08/23.

[/https://www.almaany.com](https://www.almaany.com)

- معجم المفردات والمصطلحات والأعلام، 2024/08/23

[/https://qamus.inoor.ir](https://qamus.inoor.ir)

- موقع الموسوعة الحرة بالعربية، 2024/08/23

[/https://ar.wikipedia.org](https://ar.wikipedia.org)

-وزارة المجاهدين، تطور العلاقات الجزائرية الفرنسية، 2024/08/23

<https://gloriousalgeria.dz>

-يهود الجزائر نشاطهم السياسي ودورهم في احتلال الجزائر، 2020/08/22.

[/https://www.algeriathebest.com](https://www.algeriathebest.com)